

تاج العروس من جواهر القاموس

ومن المَجَازِ : خَالَطَ المرأةَ خِلَاطًا : جَامَعَهَا . وفي الحديث وسُئِلَ مَا يُوجِبُ الغُسْلَ قالَ : " الخَفْقُ والخِلَاطُ " أي الجماعُ . من المُخَالَطَةِ . وفي خُطْبَةِ الحَجَّاجِ : لَيْسَ أَوَّانَ يَكُونُ الخِلَاطُ . يعني : السَّفَادُ . وَأَخْلَطَ الفَرَسُ إِخْلَاطًا : قَصَّ رَ في جَرِيهِ كاخْتَلَطَ عن ابنِ دُرَيْدٍ . ومن المَجَازِ : أَخْلَطَ الفَحْلُ إِخْلَاطًا : خَالَطَ الأُنْثَى أي خَالَطَ ثِيْلَهُ حَيَاءَهَا . ومن المَجَازِ : أَخْلَطَهُ الجَمَّالُ وَأَخْلَطَ لَهُ الأَخِيرَةُ عن ابنِ الأَعْرَابِيِّ إِذَا أَخْطَأَ في الإِدْخَالِ فَسَدَّ دَقَضِيْبُهُ وَأَدْخَلَهُ في الحَيَاءِ . واسْتَخْلَطَ هو : فَعَلَ ذلكَ من تِلْقَاءِ نَفْسِهِ . وقال أَبُو زَيْدٍ : إِذَا قَعَا الفَحْلُ عَلَى الذَّاقَةِ فلم يَسْتَرْشِدْ لَحَيَائِهَا حَتَّى يُدْخِلَهُ الرَّاعِي أَوْ غَيْرُهُ قِيلَ : قَدَّ أَخْلَطَهُ إِخْلَاطًا وَأَلْطَفَهُ إِلْطَافًا فهو يُخْلِطُهُ وَيُلْطِفُهُ . فَإِنْ فَعَلَ الجَمَلُ ذلكَ من تِلْقَاءِ نَفْسِهِ قِيلَ : قَدَّ اسْتَخْلَطَ هو واسْتَخْلَطَفَ . وجعل ابنُ فارسٍ الاسْتَخْلَاطَ كالِإِخْلَاطِ . واخْتَلَطَ فلانٌ : فَسَدَ عَقْلُهُ . واخْتَلَطَ عَقْلُهُ إِذَا تَغَيَّرَ فهو مُخْتَلِطٌ . ومن المَجَازِ : اخْتَلَطَ الجَمَلُ إِذَا سَمِنَ حَتَّى اخْتَلَطَ شَحْمُهُ بِلَحْمِهِ عن ابنِ شُمَيْلٍ . ويُقَالُ : اخْتَلَطَ اللَّيْلُ بِالنَّهَارِ وكذا اخْتَلَطَ الحَابِلُ بِالنَّسَابِ أي ناصِبُ الحَبَالَةِ بالرَّامِي بِالنَّسَبِ وقِيلَ : السَّدى بِاللَّحْمَةِ وكذا : اخْتَلَطَ المَرْءُ عِيًّا بِالْهَمَلِ وكذا : اخْتَلَطَ الخائِرُ بِالزُّبَادِ وهو كغُرَابٍ : الزُّبْدُ إِذَا ارْتَجَحَنَ أي فَسَدَ عند المَخْضِ وقِيلَ : هو اللَّيْنُ الرَّقيقُ . وَيُرْوَى كَرُمَانٍ وهو عُشْبٌ إِذَا وَقَعَ في الرَّائِبِ تَعَسَّرَ تَخْلِيصُهُ منه وَأَمْثَالُ أَرْبَعَةٍ يُضْرَبُ في اسْتِيبْهَامِ الأَمْرِ وارْتِباكِهِ وفي العُيُوبِ في اسْتِيبَاكِ الأَمْرِ . قُلْتُ : الأَوَّلُ عن أَبِي زَيْدٍ وكذلك الثَّالثُ وقال : يُقَالُ ذلكَ إِذَا اخْتَلَطَ عَلَى القَوْمِ أَمْرُهُمْ وَيُقَالُ : الأَخِيرُ يُضْرَبُ في اخْتِلَاطِ الحَقِّ بِالْبَاطِلِ . والأَخِيرُ يُضْرَبُ لِقَوَمٍ يُشْكِلُ عَلَيْهِمُ أَمْرُهُمْ فلا يَعْتَرِزُ مَوْنٌ فِيهِ عَلَى رَأْيٍ والأَوَّلُ في اسْتِيبْهَامِ الأَمْرِ والثَّانِي في اسْتِيبَاكِهِ . وكَأَنَّ المُمَنِّفَ جعل مآلَ الكُلِّ إِلَى مَعْنَى واحدٍ وهو محلُّ تَأْمُلٍ . وخِلَاطُ ككِتَابٍ : دَبَّارٌ مِنيَّةٌ مَشْهُورٌ ولا تَقُلْ أَخْلَاطُ بِالْأَلِفِ كما هو عَلَى لِسَانِ العامَّةِ . وقال ابنُ شُمَيْلٍ : جَمَلُ مُخْتَلِطٍ وناقَةُ مُخْتَلِطَةٍ

إِذَا سَمِنَا حَتَّى اخْتَلَطَ الشَّحْمُ بِاللَّحْمِ وَهُوَ مَعَ قَوْلِهِ أَوْلاً : وَالْجَمَلُ
سَمٍ تَكَرَّرَ وَتَفَرَّقَ فِي اللَّفْظِ الْوَاحِدِ فِي مَحَلَّيْنِ ، وَهُوَ غَرِيبٌ ، وَمِمَّا
يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ : الْخِلَاطُ بِالْكَسْرِ : وَاحِدُ أَخْلَاطِ الطَّيِّبِ كَمَا فِي الصَّحَاحِ
وَأَسْمُ كُلِّ نَوْعٍ مِنَ الْأَخْلَاطِ كَأَخْلَاطِ الدَّوَاءِ وَنَحْوِهِ ، وَنَجْوُ خِلَاطٌ : مُخْتَلِطٌ
بَعْضُهُ بِبَعْضِهِ ، وَالْمَخْلُطُ كَمَنْبَرٍ : الَّذِي يَخْلُطُ الْأَشْيَاءَ فَيَلْبِسُهَا عَلَى
السَّامِعِينَ وَالنَّاطِقِينَ ، وَالتَّخْلِيطُ فِي الْأَمْرِ : الْإِفْسَادُ فِيهِ نَقْلَهُ
الْجَوْهَرِيَّ وَكَذَلِكَ : الْخِلَاطُ كَخِصِّصَ . وَخِلَاطُ الْقَوْمِ خِلَاطٌ ، وَخِلَاطُهُمْ
: دَاخِلَهُمْ ، وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : خِلَاطُ الثَّلَاثَةِ رَجُلٌ كَفَرَحَ : خَالِطَهُمْ
. وَالْخِلَاطَةُ بِالضَّمِّ : الشَّرَكَةُ كَمَا فِي الصَّحَاحِ ، وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ :
يَلْقَى الرَّجُلُ الرَّجُلَ الَّذِي قَدِ أَوْرَدَ إِلَيْهِ فَأَعْجَلَ الرَّطْبَ وَلَوْ شَاءَ
لَاخَرَهُ فَيَقُولُ : لَقَدِ فَارَقْتَ خَلِيطًا لَا تَلْقَى مِثْلَهُ أَبَدًا يَعْنِي الْجَزَّ .
وَتَقُولُ الْعَرَبُ : أَخْلَطَ مِنْ الْحُمَّى يَرِيدُونَ أَنْزَلَهَا مُتَحَدِّبَةً إِلَيْهِ
مُتَمَلِّقَةً بَوْرُودَهَا إِيَّاهُ وَاعْتِيَادَهَا لَهُ كَمَا يَفْعَلُ الْمُحِبُّ الْمَلِيقُ وَهُوَ
مَجَازٌ ، وَفِي الصَّحَاحِ : قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : تَنَارَعَ الْعَجَّاجُ وَحُمَيْدُ
الْأَرْقَطُ فِي أُرْجُوزَتَيْنِ عَلَى الطَّيِّبِ فَقَالَ حُمَيْدُ : الْخِلَاطُ يَا أَبَا
الشَّعْثَاءِ ، فَقَالَ الْعَجَّاجُ : الْفَجَّاجُ أَوْ سَعُ مِنْ ذَلِكَ يَا ابْنَ أَخِي أَيْ لَا
تَخْلُطُ أُرْجُوزَتِي